

ما حكم التفريق بين قبور الرجال والنساء بعلامة مميزة للرجل وأخرى للمرأة؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة يقول يوجد في قريتنا التفريق فيما بين قبور الرجال والنساء. وذلك بوضع لبنة للرجل ولبنة للمرأة فهل هذا جائز او محرم هذا لا اصل له التفريق بين قبر المرأة وقبر الرجل لا اصل له - [00:00:00](#)

ولا يعرف هذا عن السلف القبور يتساوى فيها الناس الرجال والنساء والاعنياء والفقراء والملوك والصعاليك يتساوى فيها الناس والعلماء والجهال يتساوى فيها الناس لا يميز بعضهم على بعض لان كلهم مسلمون ولا ميزة لبعضهم على بعض - [00:00:22](#)

ان اكرمكم عند الله اتقاكم. الرجل او قد تكون امرأة افضل من الف الرجال اذا كانت اتقى لله عز وجل ولا تميز يميز قبر المرأة عن قبر الرجل نعم - [00:00:49](#)